


# الجمهورية العربية المتحدة



مَعْمَد التَّخْطِيطِ القَوْمِي

مذكرة داخلية رقم (٤٢)  
أدوات الرقابة على الائتمانات

THE CREDIT CONTROL INSTRUMENTS

اعداد  
على لبيب عزيز

أبريل ١٩٦٩

القاهرة

## مقدمة :

تستعرض هذه المذكرة بعض الأدوات الهامة التي تستخدمها البنوك المركزية عادة في الرقابة والتأثير على حجم الائتمان المتاح في الاقتصاد القومي بقصد ضمان تنفيذ ما استهدفته سياستها الائتمانية في محاولتها الدائبة لاحداث التوازن بين المعروض والائتمان والطلب عليه . وقد ركزت هذه المذكرة اهتمامها على الأدوات الاتية :

Discount Rate	١- سعر الخصم
Open market operations	٢- عمليات السوق المفتوحة
The ceilings	٣- الحد الاقصى للاقتراض
Comm. Banks reserve requirements	٤- الاحتياطي النقدي للبنوك التجارية
Supplementary Reserve requirements	٥- الاحتياطي النقدي الاضا في
Commercial banks liquidity ratios	٦- نسبة السيولة بالبنوك التجارية
Direct Control	٧- التدخل المباشر

وقد استعرضت المذكرة عيوب ومحاسن كل من هذه الادوات على حدة كما قيمت تأثيرها على الرقابة وفي التنفيذ غير انه في عدم التعرض لبعض الادوات الاخرى لا يحمل معنى لعدم اهميتها او التقليل من فاعليتها .

كما تعرضت المذكرة أيضا لاساليب الرقابة والتنفيذ عن غير هذه الادوات كما عقدت مقارنسة سريعة عن سياسات التدخل المباشر أو الغير مباشر التي تتبعها بعض الدول في سعيها لموازنة نشاطها الاقتصادي مع الاشارة الى أهمية سياستها عن غيرها بالنسبة للدول التي تمتلك فيها الدولة قطاع الاعمال ملكية كاملة وتلك التي يعمل بها القطاع الخاص جنبا الى جنب والقطاع العام .

وقد اعتمدت هذه المذكرة جزئيا على مرجعين :

- (1) Foreign central Banking (The instruments of monetary policy (Peter G. Fousek)
- (2) Principales of money and banking (Jome)

## أدوات الرقابة على الائتمان

اتجهت معظم الدول منذ زمن قريب سواء منها الرأسمالية أو الاشتراكية إلى ممارسة نوعان من الرقابة على الائتمان كما ونوعا كما مارست هذه الرقابة على درجات متفاوتة على توزيع الائتمان على أوجه النشاط الاقتصادي، المختلفة بما يضمن تدفق الأموال بدون حدوث اختناقات في قطاع على حساب قطاع آخر وما يضمن في النهاية نوعا من التوازن يجعل اقتصادها القومي قادرا على النمو بدون تدخل عوامل غريبة إن لم تعمل على إعاقة نموها فهي بلا شك تجعل عملية التطور أكثر ببطء مما هو مستهدف لها .

ولم تظهر آثار مباشرة البنوك المركزية نشاطها كمركز للرقابة على الائتمان والتأثير فيه إلا بعد سنة ١٩٥٠ تقريبا حيث أخذت هذه البنوك المبادرة في رسم السياسات المالية ومتابعتها ترتيبا على مسئوليتها الأولى للحد من التقلبات العنيفة في سوق النقود ورأس المال والموازنة بين الطلب على النقود وبين المعروض منها .

ولقد كان الخوف من العوامل التضخمية وآثارها على الاقتصاديات القومية وما تجسره من اضطرابات في النشاط الاقتصادي ما دفع كثير من البنوك المركزية إلى الإيمان على اختلاف مذاهبيها الاقتصادية بأن تخطيط الائتمان ودوام رقابته ومتابعته من الأمور التي لا يمكن تجاهلها في الوقت الحاضر وخاصة بعد تزايد النشاط الاقتصادي وبعد أن تعقدت وتشابكت مشاكله .

وباختلاف تطور وظائف البنوك المركزية واضطلاعها بهذه الوظائف الجديدة تطورت الأدوات التي تمارسها هذه البنوك لأحداث التوازن والاستقرار الاقتصادي المستهدف داخل البلاد واستخدمت هذه الأدوات المتطورة على درجات متفاوتة من المرونة تبعا لظروف البلاد التي تباشر فيها البنوك المركزية نشاطها .

وعندما اضطلعت البنوك المركزية برسم السياسة المالية وقبلت في أغلب الأحوال مبدأ التخطيط كأداة لضمان تحقيق التوازن الاقتصادي في تنفيذ هذه السياسة نواحي مختلفة استلزمتهما طبيعة المناخ السياسي والاقتصادي التي تعمل فيه فمنها من تدخل تدخلها مباشرة في مجريسات

الامور ومنها من قرب منها بمقدار ومنها من استخدم ادوات اخرى راي انها افضل من سياسة التدخل المباشر او الاقرب اليه .

وعلى ذلك فقد اتجه تخطيط الائتمان الى أن يحقق كفاية المعروض منه للطلب عليه وان كمية النقود المعروضة هي الكمية الانسب لسير العمليات بدون اسراف وان سعر الفائدة قد خطط بحيث يسمح للمقترض ان لا يتردد كثيرا للحصول على حاجته الحقيقية من التمويل وان البنوك التجارية على درجة من السيولة تسمح بتغطية حاجات المتعاملين وان عامل الثقة متوفر دائما بين جميع الاطراف المتعاملة .

غير انه يلاحظ انه في البلاد الاقل تقدما والتي يضيق فيها حجم السوق والتي لا تستخدم فيها النقود كوسيط للتبادل الا بشكل محدود فان مشكلة تخطيط الائتمان ورقابته واستنباط الادوات لضمان هذه الرقابة تصبح ذات أهمية ثانوية وان تبدو هذه الاهمية وتصبح أكثر الحاحا في البلاد التي تقوم النقود فيها بالدور الاساسي كوسيط للتبادل وفي تخميم النشاط الاقتصادي وتداول ناتجه في الداخل والخارج حيث تؤثر السياسات المالية الاجنبية في السياسات المالية المحلية وتعمل على دوام مراجعتها .

وحتى في البلاد المتقدمة ذات التقاليد المصرفية المميزة تصبح مهمة تخطيط الائتمان فيها ورقابته وتتابعته قاصرة عن بلورة اهدافها اذا ضعفت قدرة بنوكها المركزية ليس فقط في السيطرة على بنوكها التابعة ولكن أيضا على المؤسسات المالية الاخرى التي يتميز نشاطها الرئيسي في التجارة في المال بشكل أو آخر ومن أمثلة ذلك تطيل البنوك التجارية في توفير قدر من السيولة من مصادر اخرى تجعله في غنى عن اللجوء الى البنك المركزي لتسهيل بعض أصوله بالشروط التي يضعها البنك المركزي او أن تقوم شركات التأمين او صناديق الادخار بتغطية جزء من الموارد اللازمة للبنوك التجارية بشروط أفضل .

ورسم وتقرير السياسة الائتمانية انها يتحدد وتشكل بصقة عامة على الاجابة على عديد من الاسئلة توضع موضع الدراسة والبحث أمام السلطات المالية وتقرر الاجابة عليها شكل وحدود السياسة الائتمانية المستهدفة وتساؤل هذه الاسئلة والدراسات بصقة عامة الانتاج الصناعي والزراعي ومشكلة

الاسعار وتمويل المخزون والاستثمار في الاصول الثابتة من مبانى وعدد وآلات والطلب على العمالة والكفاية الانتاجية للعمال والقطاعات التى تكثر فيها البطالة وسوق رأس المال ووسائل التسويق والطلب السابق على الائتمان وسلوك رجال الاعمال فى الطلب عليه واحتمالات ظهور عوامل تفضية او انكماشية والاسباب التى أدت الى ذلك والنتائج المترتبة عليها وتأثير الانفاق الحكومى على الانتاج والعمالة وميزان المدفوعات ٠٠٠ الم .

فاذا ما استقر على تحديد حجم الائتمان " الامثل " اللازم للموازنة بين كل أو بعض المتطلبات السابقة وخاصة الاكثر الحاحا منها تصبح مراقبة ومتابعة تنفيذها ضمانا لنجاح هذه السياسة الائتمانية . وتعتبر :

١- سياسة سعر الخصم التى يمكن تعريفها بصفة عامة انها ثمن تكلفة الاقتراض من أهم الادوات الرئيسية التى مارستها البنوك المركزية كأداة لتخطيط الائتمان وتضم هذه السياسة القواعد التى يضعها البنك المركزى لمقابلة طلب البنوك التجارية على الموارد المالية التى يتيحها لها البنك المركزى اما عن طريق خصم بعض الاصول القصيرة الاجل " اذونات خزائنة " او بعض الاوراق المضمونة " كمبيالات " او غيرها من الاصول التى يرى البنك المركزى انها تصلح لهذا التعامل .

وعلى ذلك فسياسة سعر الخصم لا تتصف بالثبات فهى تتغير من آن الى آخر تبعاً لما يراه البنك المركزى ضرورياً للمحافظة على التوازن والاستقرار الاقتصادى كما لا تتصف الاصول التى تعرضها البنوك التجارية وهى تجاهد للحصول على مزيد من الموارد - لا تتصف هى الاخرى بالثبات فقد يرى البنك المركزى خصم بعضها كما يرفض البعض الآخر لنفس السبب السابق لذلك كان لدوام تذبذب سعر الخصم وعدم قدرة البنوك التجارية على التعرّف على اتجاهات البنك المركزى بوقت كاف بالنسبة لنوع الاوراق المقبولة سبباً فى تبرم وضيق البنوك التجارية من هذه السياسة مما دفع بعضها فى كثير من الاحوال الى الالتجاء الى وسائل اخرى للحصول على ما تحتاجه من موارد مما اضعف من فاعلية هذه السياسة حتى فى البلاد الذى اتفق فيها على أن يعطى البنك المركزى " انذار " للبنوك التجارية عما سيتبعه فى هذا الخصوص مستقبلاً وبوقت كاف .

ولقد كانت سياسة سعر الخصم من أهم الادوات الفعالة في الرقابة على الائتمان وخاصة بعد الحرب العالمية الاولى عندما كانت تستخدم بالاضافة الى فائدتها كأداة مؤثرة على حجم الائتمان كانت تعتبر من أهم المؤشرات التي عن طريقها استطاعت البنوك المركزية تقييم النشاط الاقتصادي والتحكم في العوامل التضخمية التي أعقبت الحرب العالمية الثانية الى حد ما .

ولكنها في العصر الحديث أصبحت تفقد قدرتها وفعاليتها كما ان تأثيرها يصل الى النهاية القصوى من الضعف في أوقات الكساد حيث يتدهور الطلب على الائتمان القصير والطويل الاجل وحيث تتراكم وتتزايد احتياطات البنوك لدى البنك المركزي وتصبح في النهاية في غنى عن الالتجاء للبنوك المركزية .

وما زاد في تدهور فاعلية هذه الأداة ايضا ضعف البنوك المركزية في السيطرة على البنوك التجارية وخاصة في البلاد الرأسمالية حيث تسعى البنوك التجارية وهدفها الربح الى البحث عن المراكز المالية الاخرى محلية أو اجنبية التي يمكن أن تغطي طلبها على الائتمان بشروط افضل وكثيرا ما تنجح في ذلك .

لذلك فقد أصبحت سياسة سعر الخصم واحدة ضمن أدوات اخرى استخدمتها البنوك المركزية للتأثير والرقابة على تنفيذ سياستها الائتمانية لاتعمل بمفردها ولكن بالاضافة الى مجموعة أخرى من الادوات تعمل على زيادة فعاليتها وتجعلها اكثر تأثيرا في الطلب على الائتمان .

والحقيقة أن هذه السياسة يحكمها عاملين متناقضين ، الاول : التزام البنك المركزي بصفته المقرض الاخير على توفير الموارد اللازمة للبنوك التجارية ، والثاني ، واجب البنك المركزي في المحافظة على التوازن والاستقرار الاقتصادي وهو الواجب الذي لا توليه البنوك التجارية كثيرا من الاهتمام في سعيها وراء تحقيق أكبر قدر من الارباح .

وكان من أهم الادوات الاخرى التي استخدمت بجانب سياسة سعر الخصم هي :

## ٢- سياسة السوق المفتوحة :

### Open market operations

وتتوعدى هذه السياسة بصفة عامة اعطاء الحق للبنوك المركزية أن تمارس عمليات بيع وشراء الأوراق المالية وخاصة الأوراق الحكومية والأوراق الأخرى المضمونة في سوق الأوراق المالية أو مباشرة للبنوك التجارية كلما رأت ذلك ضروريا للتوسع أو الحد من الائتمان المتاح ، فتلجأ البنوك المركزية الى بيع بعض أوراقها اذا رأت الحد من قدرة البنوك التجارية على منح الائتمان وتشتري الأوراق المقدمة من البنوك التجارية اذ رأت ان الحد من قدرة البنوك التجارية على منح الائتمان .  
ويديهي ان هذه السياسة لا تتجح الا في الدول المتقدمة التي تتميز بوجود أسواق واسعة لرأس المال حيث نشط فيه البنوك المركزية لممارسة هذه السياسة بجدية وانطلاقا أما في الدول المتخلفة التي يضيق فيها حجم السوق أو يتلاشى نهائيا . فان هذه السياسة يكون تأثيرها ثانويا لا يعتد به .

وكان من الممكن لسياسة السوق المفتوحة أن تتوعدى مهمتها كأداة مؤثرة وفعالة على حجم الائتمان والطلب عليه فير أن هذه السياسة قد لاحقتها كثير من التشريعات والمعوقات الامر الذي أضعف من فاعليتها ومن قدرتها على احكام الرقابة على الائتمان والتأثير فيه ، من ذلك ما فرضته بعض الدول من حدود على الحد الاقصى الذي تستطيع البنوك المركزية شراؤه من الأوراق المقدمة للبيع ومن ذلك أيضا ما فرضته بعض الدول على بنوكها المركزية على التعامل الا في أنواع معينة من هذه الأوراق ومن ذلك أيضا ما فرضته بعض الدول على بنوكها المركزية الا تمتلك من أوراقها الا نسبة معينة من محفظة أوراقها المالية أو في حدود نسبة معينة من أصولها .

وليست هذه التشريعات وحدها كانت سببا في اضعاف هذه السياسة بل لوحظ في كثير من الاحوال ان البنوك المركزية لا تجد لديها ذلك النوع من الأوراق الذي يصلح لطرحه في الاسواق او انها في طرح بعض الأوراق الممكن التعامل فيها في السوق تخسل من النسبة التي عليها ان تحتفظ بها قانونا من هذه الأوراق كما ان هذه البنوك المركزية في أحوال اخرى عندما تدخل السوق مشتريه قد لا تجد ذلك النوع من الأوراق التي رخص لها التعامل فيه أو تكون هذه الأوراق ليست ذات جاذبية خاصة للبنوك المركزية .

رلقد أصاب هذه السياسة كسابقتها كثير من المرونة أو بمعنى أصح كثير من " التهلهل " عندما لجأت البنوك المركزية الى استثناء بعض أنواع القروض من مكونات الحد الاقصى للائتمان الذى تتطلبه البنوك التجارية من البنوك المركزية من ذلك اعفاء بعض القروض من مكونات الحد الاقصى مثل القروض اللازمة لاقامة المبانى السكنية ومن ذلك ايضا اعفاء بعض الموارد الناجمة عن خصم أنواع معينة من الاوراق مثل خصم الاوراق المقابلة للصادرات او انواع معينة من المعاملات من السلفيات قصيرة الاجل ذات سعر الفائدة المرتفع التى تمنحها فى بعض الاحيان البنوك المركزية . وتقوم البنوك المركزية بتغيير هذه الحدود القصوى من وقت لآخر فهى لا تتميز بالثبات ويدهى انها تختلف من بلد الى آخر تبعا للظروف الاقتصادية التى تتميز بها هذه الدول .

وفى دأب البنوك المركزية على استتباط الادوات المناسبة تخطيط ورقابة وتنفيذ سياستها الائتمانية توصلت هذه البنوك الى ادارة اخرى أطلق عليها (٤) سياسة الاحتياطي النقدي للبنوك التجارية لدى البنك المركزى  
Commercial Bank Cash Reserve Requirements

ومؤدى هذه السياسة الى الزام البنوك التجارية بالاحتفاظ لدى البنك المركزى بنسبة معينة - يحددها البنك المركزى - من ودائعها لديه اما عن طريق التشريع او بالاتفاق الودى  
Gentlman agreement

وقد استخدمت هذه الأداة فى الماضى كضمان لاصحاب الودائع لدى البنوك التجارية غير ان البنوك المركزية اكتشفت ان هذه الودائع من وجهة نظر المودعين لا تشكل وسيلة مبنين وسائل الدفع وان الطلب عليها لهذا السبب يتذبذب عادة فى حدود ضيقة ومن ثم تحولت سياسة الاحتياطي النقدي من مجرد ضمان لاصحاب الودائع الى احدى الادوات ذات الفاعلية فى التأثير والرقابة وتنفيذ السياسات الائتمانية كما تضخم حجم الإلزام الذى تنصب عليه النسبة ليشمل انواع اخرى من الالتزامات الامر الذى رفع من مقدرة هذه الاداة فى السيطرة على الائتمان .

ولقد أصاب هذه السياسة كما يقضيها كثير من العرونة أو بمعنى أصح كثير من ' التقليل ' عندما لجأت البنوك المركزية الى استثناء بعض أنواع الفروض من مكونات الحد الأقصى للائتمان الذي تتطلبه البنوك التجارية من البنوك المركزية من ذلك اعطاء بعض الفروض من مكونات الحد الأقصى مثل الفروض اللازمة لاقامة العائى السكنية ومن ذلك ايضا اعطاء بعض الموارد الناجمة عن خصم أنواع معينة من الاوراق مثل خصم الاوراق المطابقة للصادرات او انواع معينة مسكن المعاملات من السلفيات قصيرة الاجل ذات سعر الفائدة المرتفع التي تمنحها في بعض الاحيان البنوك المركزية . وتغير البنوك المركزية بتغيير هذه الحدود القصوى من وقت لآخر ليس لتمييز باليات وديسى انها تختلف من بلد الى آخر تبعاً للظروف الاقتصادية التي تتميز بها هذه الدول .

وفي دأب البنوك المركزية على استحياط الادوات المناسبة تخطيط ورقابة وتنفيذ سياساتها الائتمانية تجلت هذه البنوك الى ادارة اخرى اطلق عليها (سياسة الاحتياطي النقدي للبنوك التجارية لدى البنك المركزي Commercial Bank Cash Reserve Requirements

وهي هي هذه السياسة الى التزام البنوك التجارية بالاحتفاظ لدى البنك المركزي بنسبة معينة - يحددها البنك المركزي - من ودائعها لديه اما عن طريق التشريع او بالاتفاق الودي Gentleman agreement

وقد استخدمت هذه الأداة في الماضي كضمان لاصحاب الودائع لدى البنوك التجارية غير ان البنوك المركزية اكتشفت ان هذه الودائع من وجهة نظر المودعين لا تشكل وسيلة مسن وسائل الدفع وان الطلب عليها لهذا السبب يتذبذب عادة في حدود ضيقة ومن ثم تحولت سياسة الاحتياطي النقدي من مجرد ضمان لاصحاب الودائع الى احدى الادوات ذات الفاعلية في التأثير والرقابة وتنفيذ السياسات الائتمانية كما تضخم حجم الانخفاض الذي تنصب عليه النسبة ليشمل انواع اخرى من الالتزامات الامر الذي رفع من مقدرة هذه الاداة في السيطرة على الائتمان .

ولقد كانت لهذه السياسة بعض الآثار المضادة نجمت عن دأب البنوك التجارية للبحث عن موارد اضافية للتوسع في منحها للائتمان من ذلك اقتراضها المباشر من البنوك المركزية أو عن طريق خصم بعض أوراقها كلما نقصت مواردها عن مقابلة الطلب على مواردها المخصصة لهذا الغرض نتيجة لدخولها سوق الأوراق المالية مشتريه للأوراق التي عرضتها البنوك المركزية . ولوانه قلل من آثار هذه السياسة المضادة قيام البنوك المركزية في هذه الحالة برفع سعر الخصم ( ومن هنا كانت سياسة سعر الخصم احدى الادوات المعضدة للادوات الاخرى للرقابة على الائتمان كما سبق القول وكما سيأتى بعد ) .

ووضع حدود قصوى لمدى امكانية البنوك التجارية على الاقتراض من البنوك المركزية وهى

ما تطلق عليه ( ٤ ) The ceilings

وسياسة الحد الاقصى لمدى اقتراض البنوك التجارية من بنوكها المركزية أصبحت من السياسات الشائعة في كثير من الدول الرأسمالية والمخططة في السنوات الاخيرة منذ نهاية الحرب العالمية الثانية وهوى هذه السياسة بصفة عامة قيام البنوك المركزية بتحديد الحد الاقصى لما تستطيع البنوك التابعة من الاقتراض منها .

وتختلف هذه الحدود القصوى من بنك الى آخر وقد يكون معيار التمييز هنا حجم عمليات البنك وقيمتها او مركزه المالى أو مقدار رأسماله أو بعض المعايير الاخرى التى يراها البنك المركزى أساسا لتحديد هذه الحدود القصوى .

وقد ساعدت هذه السياسة بالاضافة الى سياسة سعر الخصم وسياسة السوق المفتوحة السعى اعطاء هذه الادوات الثلاث وهى تعمل مجتمعة مزيدا من التأثير والرقابة وتنفيذ السياسة الائتمانية . غير أن سياسة الحد الاقصى شأنها في ذلك شأن سعر الخصم والسوق المفتوحة قد قوبلت بكثير من الاعتراض والتبرم من البنوك التجارية وخاصة انها تهدر وظيفة من أهم وظائف البنك المركزى وهو استعداده الدائم لتمويل البنوك التجارية طالما انها استوفت الشروط المطلوبة دون أن تكون هناك ضوابط اخرى من هذه القدرة .

ولم تقف البنوك المركزية عند هذا الحد من الادوات التي ارتأتها ضرورة للرقابة على الائتمان وهي في سعيها الى استنهاط ادوات أخرى توصلت البنوك المركزية الى ما يطلق عليه (٦) نسبة السيولة بالبنوك التجارية

Commercial Banks Liquidity Ratio

ومؤدى هذه السياسة هو الزام البنوك التجارية أن تحتفظ بنسبة يحددها البنك المركزي من اصولها اما في حالة سائلة او مستثمرة في اصول يمكن تسيلها فورا وبدون ابطاء مثل اذونات الخزائنة والسندات الحكومية .

واستخدمت هذه الاداة في الاصل كضمان وحماية لاصحاب الودائع ذلك أنه بضمان حد ادنى للسيولة بالبنوك التجارية ترتفع ثقة المودعين في تغطية طلباتهم سواء على الودائع تحت الطلب او الودائع الآجلة كما كانت هذه الاداة ايضا اداة يضمن البنك المركزي عن طريقها استمرار البنوك التجارية في الاحتفاظ بقدر معين من السندات الحكومية واذونات الخزائنة .

غير أن هذه الاداة لم تبق لتمثل هذه الضمانات فقط ولكنها تطورت لتصبح احدى الادوات المهمة في الرقابة والحد من التوسع في الائتمان وخاصة بعد الحرب العالمية الثانية عندما استخدمتها هذه الدولة في امتصاص السيولة الزائدة لدى البنوك التجارية كوسيلة ناجحة في القضاء على العوامل التضخمية . ولعل اهم تطور صاحب هذه الاداة هو استخدامها كوسيلة للحصول على موارد اضافية من البنوك التجارية لتمويل العجز في ميزانية الدولة وذلك انه عند رفع هذه النسبة تلجأ البنوك التجارية عادة لشراء مزيد من الاوراق الحكومية واذونات الخزائنة الامر الذي من شأنه يعطى للدولة مزيدا من الموارد لتغطية العجز في ميزانيتها .

وتعتبر بلجيكا أولى الدول التي استخدمت هذه الاداة للرقابة على الائتمان اذ استخدمتها بعد الحرب العالمية مباشرة وتبعتها بعد ذلك ايطاليا ثم فرنسا في سنتي ١٩٤٧ و ١٩٤٨ ثم السويد وهولندا والنمسا في سنة ١٩٥٠ وقد استخدمت هذه الاداة في كل من بلجيكا وايطاليا وفرنسا لاجبار البنوك التجارية على الاستمرار في الاحتفاظ بأرصدها الضخمة من الاوراق الحكومية خشية ما قد تحدثه بيع هذه الاوراق من تهديد لاقتصاديات هذه الدول اذا حاولت البنوك التجارية التخلص منها للحصول على الموارد اللازمة لمقابلة احتياجات الطلب على الائتمان

والتوسع فيه بعد حركة التذبذب التي صاحبت هذا الطلب ابان الحرب العالمية الثانية وتندرج هذه الحالة بالنسبة للنمسا وهولندا والسويد بعد حرب كوريا .

ولقد اختلف الرأي بالنسبة لمدى فاعلية هذه الاداء في التأثير في السياسة الائتمانية التي تتبناها البنوك التجارية . ففي البلاد التي نجحت فيها هذه الاداء نجاحا كبيرا لم تكن بمفردها هي الاداة المؤثرة فعندما نجحت هذه الاداء في بلجيكا وفرنسا وايطاليا وهولندا لعبت سعرا الفائدة على الاقراض دورا كبيرا في تعضيدها . ذلك انه عندما تقدمت البنوك التجارية في محاولتها للحصول على مزيد من الموارد عن طريق التخلص من بعض أوراقها الحكومية رفض البنك المركزي شراء هذه الاوراق وعندما التجأت هذه البنوك للاقتراض المباشر من البنك المركزي رفع سعر الفائدة على الاقراض وبذلك تمكنت البنوك المركزية بهذه الدول الوصول بالائتمان الى حجمه المستهدف وعندما نجحت هذه الاداء في السويد لم تكن وحدها هي المؤثر النهائي في السياسة الائتمانية للبنوك التجارية بل كان لتدخل البنوك المركزية المباشر وتوجيه البنوك التجارية على أن تتجه سياسة معينة ازاء الانواع المختلفة من الطلب على موارد اتركبير في نجاح هذه السياسة .

وغنى عن القول بأن نسبة السيولة لا تتسم بالثبات كما انها تختلف من دولة الى أخرى . وقد أثارت هذه بعض الاعتراضات من البنوك التجارية على اساس انها تميز بين البنوك بعضها ببعض عندما تلجأ البنوك المركزية الى تطبيق نسب مختلفة بالنسبة للبنوك التابعة ، وعندما تلجأ أيضا الى اصدار تطبيق هذه النسبة على بعض الاصول تاركة بعضها الآخر في وقت تختلف فيه الاهمية النسبية لهذه الاصول بالنسبة للبنوك التجارية . غير ان بعض الدول قد حلت هذه التناقضات عن طريق ربط هذه النسبة بالودائع بالنسبة لكل البنوك التابعة للبنك المركزي .

ولقد قوبلت فكرة (٧) التدخل المباشر من البنوك المركزية لتوصية البنوك التجارية لا تخاذن مواقف معينة عند تنفيذ سياستها الائتمانية ترحيبا كبيرا من البنوك المركزية ولعل النجاح الذي صادفته هذه السياسة وتأثيرها المباشر على سير الامور قد جعل التوسع في ممارستها من الامور التي قضت على التناقضات والآثار المتفاوتة التي تحدثها الادوات التقليدية السابق الحديث عنها .

ومردى هذه السياسة اعطاء الحق للبنوك المركزية بالوسائل التشريعية أو بناء على الاتفاقات الودية أن تتدخل تدخلا مباشرا ملزما ومرغما للبنوك التجارية في أن تعدل من سياستها الائتمانية وأن تتخذ مواقف محددة تليها عليها البنوك المركزية هادفة بذلك أن تسير السياسات النقدية والمالية لهذه البنوك ما أرتآه البنك المركزى ضرورى لتحقيق اهداف معينة بما يتفق والسياسة العليا للدولة . ومن أمثلة ذلك تمويل بعض الأنشطة وحرمان أخرى من هذا التمويل ومن ذلك ايضا نقص سعر فائدة الاقراض بالنسبة لبعض الصناعات ورفعها بالنسبة للبعض الأخر ومن ذلك ايضا تحديد مقدار الحد الاعلى للقروض الواحد الذى تستطيع البنوك التجارية منحسه للمتعامل الواحد الى غير ذلك من اساليب التدخل الذى تمارسه البنوك المركزية فى كثير من الدول لتنفيذ اهداف بعينها تشكل جزءا من السياسة الاقتصادية العامة للدولة .

وبالرغم من أن سياسة التدخل المباشر هى احدى الاساليب التى تنتهجها الدول الاشتراكية المخططة تخطيطا شاملا الا انها وجدت ترحيبا حتى فى الدول الرأسمالية ذلك أن نجاح السياسة الائتمانية لا يتوقف فقط على مقابلة الطلب على موارد البنوك ولكن - وهذا هو المهم - ان تتجه هذه الموارد لتمويل أنشطة معينة تراها الدولة ضرورية ولا تضمن البنوك حسن توجيهها . ذلك أنه ليس من المهم فقط أن تضمن البنوك سداد قروضها فى الاوقات المتفق عليها وأن تتأكد من أن الضمانات المقابلة للقروض من القوة بمكان وأن المركز المالى للمشروعات المقترضة بما يبشر بسلامة مركز المدين ولكن الأهم من ذلك كله من الوجهة القومية هو التأكد من أن استنزاف موارد البنوك سيعود بالنفع ليس فقط على الجهاز المصرفى ولكن على المجتمع ككل وذلك عن طريق التنسيق بين متطلبات الأنشطة الحيوية والأنشطة المراد دفعها والأنشطة المراد خلقها والأنشطة المراد الحفاظ على مستوى معين من نشاطها .

وتبدو أهمية سياسة التدخل المباشر عندما يحجم أصحاب الاعمال عن الطلب على الائتمان لتمويل المشروعات التى يصعب تخصيص عائدها للمستثمرين فقط ومن أمثلة ذلك تحويل مياه البحار الى مياه عذبة أو احجامهم عن تمويل المشروعات التى لاتعطى عائدا الا بعد آجال طويلة أو المشروعات التى تستلزم قدرا أعظم من استخدام الاساليب التكنولوجية فى الانتاج وترصد لها الاموال الطائلة وهكذا لمقابلة المتطلبات الملحة .

ولقد قولت هذه السياسة بهجوم مركز من الجهاز المصرفي وخاصة في الدول الرأسمالية حيث ترفض كل وسائل التدخل المباشر من أجهزة الدولة في السلوك الاقتصادي داخل وخارج البلاد وكان من نتيجة هذا الهجوم وتبرم البنوك التجارية من هذه السياسة أن بدأت قبضت البنوك المركزية التي بدأت قوية تضعف تدريجيا ونصب متفاوتة وكان من جراء ذلك أن تمكنت البنوك التجارية في بعض الدول الوصول الى اتفاقات محددة عن مدى تدخل البنوك المركزية والمعاملات التي تشكل ضرورة لتدخلها ومن أمثلة ذلك ضرورة موافقة البنك المركزي المعيق للقروض التي تريد عن قدر معين وقد أخذ بهذا النظام في كثير من بلاد أوروبا الغربية مثل فرنسا وهولندا - ولو انها بدأت تستغنى عنه بعد ذلك - كما أخذ به ولا زال ساريا في كثير من بلاد آسيا وأمريكا اللاتينية .

وقد قعد بهذا التحفظ الحد من امكانيات البنوك التجارية على وجه الخصوص اقراض مجال كبيرة ولآجال طويلة متخطية بذلك وظيفتها في الاقراض قصير الاجل ولهذا السبب رأيت كثير من البلاد التي أخذت بهذه السياسة الزام البنوك التجارية بالحصول على الموافقة المسبقة لأي قرض مهما بلغ مقداره اذا كان موجها لأي اغراض استثمارية وذهبت بعض الدول الى أبعد من ذلك عندما حرمت على البنوك التجارية تمويل أي نوع من الاستثمارات أو المساهمة في أية مشروعات رأسمالية أو حيازة الاطيان أو العقارات الا التي تلك التي تعمل بها أو لازمة لنشاطها .

ولقد كثر النقاش في المفاضلة بين سياسة التدخل الغير مباشر عن طريق أدوات تنفيذ السياسات المالية وبين سياسة التدخل المباشر من الدولة . وساق كل فريق حججه التي تدعم وجهة نظره غير انه قد اتفق بصفة عامة على أنه بالرغم من أن سياسة التدخل المباشر هي سياسة مقيدة للحريات حيث تملى على الفرد وصاحب العمل سلوكا معينة في تعامله الا انها الزم ما تكون في وقت الحروب وفي أوقات السلم عندما تستدعي الضرورة ذلك . في حين أن سياسة التدخل غير المباشر تظهر جاذبيتها من الناحية النفسية للمتعاملين في كونها خلت من القيود المباشرة على حريات الافراد وأصحاب الاعمال ولو انها تحملها بين طياتها وتمارسها على مراحل أخف في التدرج بين المرونة والشدّة . غير انه في ظل هذه السياسة يجد الفرد او صاحب العمل

نفسه حراً في أن يسلك السلوك الذي يتفق في الدرجة الأولى ومصالحه وما استهدفه من أعمال فيشتري أو لا يشتري ، يدخر أو لا يدخر ، يستثمر أو لا يستثمر ، يقترض أو لا يقترض محسباً إذا ظهر للدولة بعد ذلك أن المجتمع في مجموعة بدأ ينحرف في سلوكه عما استهدفته فكل ما عليها أن تسلك في سياستها سلوكاً مضاداً لسلوك المجتمع لتصحيح هذا الانحراف . فتبدأ الدولة في الادخار عندما يزداد انفاق المجتمع وأن تقتصد عندما يبدأ المجتمع في الاسراف وأن تتفق عندما يحجم المجتمع عن الاتفاق وأن تتولى تمويل المشروعات عندما ينصرف رجال الأعمال عن تمويلها وتضع العوائق عندما يزداد الطلب على الاقتراض وتقترض عندما يبدأ المجتمع في الاكتناز وتهبأ الفرص للعمالة عندما تزداد البطالة وتحجم عندما تتوفر فرص العمل للجميع .

ومع هذه الحجج التي تسوقها الدول الرأسمالية وغيرها من حجج أخرى في تدعيم سياسة التدخل الغير المباشر وتفضيلها على سياسة التدخل المباشر الا انها لا تنكر اهمية السياسة الثانية في كثير من الاحوال بل ذهبت الى أبعد من ذلك عندما قدرت أن على الدولة أن تنهج السياستين في وقت واحد ومعنى ذلك أن تدع أدوات الرقابة وتنفيذ السياسات الائتمانية في أن تؤدى وظيفتها وفي نفس الوقت تستخدم سياسة التدخل المباشر لتصحيح الانحرافات التي قد تتجم عن فشل بعض هذه الادوات أو كلها مجتمعة في تحقيق الأهداف المبتغاه .

ولم يقصد بهذا الاستعراض الموجز السابق المفاضلة بين سياسة وأخرى أو تقييم كلا من المنهجين أو تغليب واحدة على أخرى حيث أنه في النهاية ما قد يصلح لدولة قد لا يصلح لأخرى وأن الأمر يتوقف على المناخ الاقتصادي والسياسي والاجتماعي وحتى الثقافي للدولة .

لذلك فانه يلاحظ أن سياسة التدخل المباشر من السياسات التي انتهجتها كثير من الدول المتخلفة وعنى عن القول أن هذه السياسة هي المبدأ السائد في الدول المخططة تخطيطاً شاملاً اذا لا يتصور أن تكون هناك خطة بدون تدخل الدولة ليس فقط في نشاط بعينه بل في كل فروع النشاط الاقتصادي والاجتماعي على السواء ومعنى ذلك أن الدولة في الدول النامية قد تجد أنه في صالح المجتمع أن تعطل بعض القوانين الاقتصادية وترفض أن تتركها تعمل بحرية وانطلاقاً . فاذا زاد الطلب فليس من الضروري أن ترتفع الاسعار واذا زاد المعروض

من السلع والخدمات فليس من الضروري أن تتخفيض الأسعار وإذا زاد الطلب على الاقتراس فقد لا تصاحبه رفع سعر الفائدة عليه وهكذا .

ذلك أن الدولة في الدول التي اتخذت التخطيط الشامل اسلوبا لتنمية اقتصادياتها عندما تنتهي من تحديد اهدافها ورسم سياستها الاقتصادية تأخذ في الاعتبار كل هذه العوامل في الحساب عند تقرير هذه السياسة ويصبح تدخلها المباشر في التنفيذ بمقدار ما يسمح لها بتصحيح بعض الأخطاء أو الانحرافات وتصبح خططها المالية التي هي جزء لا يتجزأ من الخطة الاقتصادية الشاملة في غنى عن الأدوات التي تصاحب السياسات المالية في الدول الرأسمالية أن لم يكن بصفة مطلقة فعلى الأقل معظم هذه الأدوات حيث تبقى سعر الفائدة على الاقتراس وعلى الودائع مثلا من الأدوات المستخدمة في ظل التخطيط الشامل بالنسبة للقطاع الخاص على الأقل .

فإذا ما تحدد حجم الائتمان ونصيب كل قطاع ونشاط ووحدة انتاجية منه فتصبح مهمة التنفيذ بصفة عامة موكولة الى جهات الرقابة بدون حاجة الى أدوات تعمل على التقييد أو الأباحة تبعا لسياسة كل بنك ومدى ارباحته أو سلامة المراكز المالية للوحدات المنتجة أو نوع الضمانات التي تقدمها وغيرها من الوسائل المتبعة في الدول الرأسمالية . ويصبح التحكم في الانتاج والاستهلاك والادخار والاستثمار من أهم السياسات التي تتمهجهما الدول المخططة تخطيطا شاملا لتصحيح الانحرافات والأخطاء التي تنجم عند التنفيذ . أما في الدول المخططة السبتي يعمل فيها القطاع الخاص جنبا الى جنب والقطاع العام فلا مجال للكلام عن التدخل المباشر أو الغير المباشر من الدولة اذ لا مفر من اتباع كلا السياستين ولا مفر من استخدام كل أو بعض أدوات الرقابة على الائتمان لضمان تنفيذ خططها المالية وبالتالي خططها الاقتصادية والاجتماعية كما هو ظاهر بالنسبة لدولة كمصر .